

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٧٨ لسنة ١٩٦٠

في شأن إيفاد السيدين المهندسين عبد العال حافظ الساموي
وحسن سليمان برتو بهيئة سكك حديد مصر إلى النمسا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يوفد كل من السيدين المهندسين عبد العال حافظ الساموي
وحسن سليمان برتو بتفتيش الكبارى بهيئة سكك حديد مصر إلى النمسا
لمدة ثلاثة شهور لاختبار معدن كوبرى قناة طنطا وأجهزة الدوران والتفتيش
على الأجزاء الباقية من كوبرى بركة السبع .

مادة ٢ - على وزير المواصلات بإقليم مصر تنفيذ هذا القرار ما

صدر بمراسلة الجمهورية في ٩ المحرم سنة ١٣٨٠ (٣ يولييه سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٨٠ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٤٢٢ لسنة ١٩٥٩ ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على إيفاد الموظفين الآتية أسماؤهم إلى الولايات
المتحدة الأمريكية في مهمات علمية قصيرة وذلك للخدمة الميدانية في كل منهم :

(أولا) الإدارة العامة للهيئة المصرية الأمريكية :

السيد / حسين إبراهيم الطاهري ، رئيس قسم الميزانية والبرنامج .

» صلاح الدين محمد السيد ، وكيل قسم التخطيط والمباني .

الآنسة فاطمة محمد محمود ، اختصاصية اجتماعية .

ومدة البعثة ستة أشهر .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٧٦ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - ووافق على إيفاد السادة :

السيد / حافظ سابق ، النائب العام .

» عادل يونس ، المستشار بالنقض .

» على نور الدين رئيس نيابة أمن الدولة .

السيد الدكتور أحمد خليفة ، المدير العام بالنيابة للمركز القومي للبحوث
الاجتماعية والجنائية .

السيد الدكتور محمد الفاخيل ، أستاذ بجامعة دمشق .

السيد الرائد محمد بدر الدين محمد علي ، ضابط بمصلحة السجون ومتدرب
بالمركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية .

السيد/عبد العزيز فتح الباب ، خبير بإدارة النشاط الأهل بوزارة الشؤون
الاجتماعية والعمل المركزية .

لحضور المؤتمر الثاني لمكافحة الجريمة ومعاملة المذنبين في لندن في المدة
من ٨ إلى ٢٠ أغسطس سنة ١٩٦٠

مادة ٢ - يخصص مبلغ ٣٠٠ جنيه (ثلاثمائة جنيه مصري)
للسيد رئيس الوفد للصرف منه على الحفلات وأجور سيارة وغير ذلك
مما تقتضيه هذه المهمة ويعني من القيود المالية على أن يخصم بما يصرف
من هذا المبلغ من المصروفات غير المنظورة لوزارة العدل بالإقليم الجنوبي .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالجرية الرسمية ما

صدر بمراسلة الجمهورية في ٩ المحرم سنة ١٣٨٠ (٣ يولييه سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار :

مادة ١ - يعين السيد حسن زرفا في وظيفة رئيس دائرة الشؤون القانونية والقضايا لدى مديرية التشريع والدراسات القانونية بوزارة الزراعة في الإقليم السوري مقررنا من المرتبة الثالثة والدرجة الثالثة براتب شهري مقطوع ٥٠٠ ليرة سورية .

مادة ٢ - يستحق الموما إليه الراتب المنسور لوظيفته اعتبارا من تاريخ استلامه للعمل .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى وزير الزراعة تنفيذ أحكامه ما

دمشق في ١٨/٦/١٩٦٠

محمد عبد الحكيم على عامر

قرار نائب رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٦ لسنة ١٩٦٠

بتفريع مفتش الدولة المعاون السيد جلال الحفار

نائب رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية ذي الرقم ١٩٥٧ لسنة ١٩٥٩
وعلى قرار نائب رئيس الجمهورية ذي الرقم ٣٢ لسنة ١٩٥٩
وعلى قرار رئيس المجلس التنفيذي ذي الرقم ١٣١ المؤرخ في ٢١/٥/١٩٥٩
المتضمن إعلان جدول ترفيع مفتشي وموظفي مكتب تفتيش الدولة

قرار :

مادة ١ - يرفع السيد جلال الحفار مفتش الدولة المعاون من المرتبة الثالثة والدرجة الثانية إلى المرتبة الثالثة والدرجة الأولى بمرتبة شهرية مقطوع قدره ٦٠٠ ليرة سورية .

مادة ٢ - يستحق الموما إليه مرتبة الجديدي ويعتبر قدمه في الوضع المرفع إليه اعتبارا من أول الشهر الذي يلي تاريخ استلامه مهام وظيفته الجديدة فعلا

مادة ٣ - ينشر هذا القرار ويبلغ من يلزم ما

دمشق في ١٨/٦/١٩٦٠

محمد عبد الحكيم على عامر

(ثانيا) منطقة أيبس :

السيد / بهجت عبد الحميد السجيني ، مهندس زراعي .

» على ابراهيم أبو شوشة ،

» محمد صبري كمال الشاذلي ،

» أحمد عادل عبد البر ،

ومدة البعثة ستة أشهر .

(ثالثا) منطقة قوته :

السيد المهندس محمد سالم طه موسى ، رئيس القسم الميكانيكي .

» عياد رزق خريال ، مهندس مدني .

» محي الدين كامل خطاب ، مهندس زراعي .

ومدة البعثة ستة أشهر .

(رابعا) الإصلاح الزراعي :

السيد / يوسف حسين رشيد ، مهندس زراعي .

» محمد صبري سليم محمود ،

» يحيى محمد على سلطان ،

» حسن علي حسن حسن فؤاد ،

» صبحي عبد العزيز قاسم ،

ومدة البعثة خمسة أشهر .

وعلى أن يتولى الجانب الأمريكي دفع مصاريف الإقامة لهؤلاء المبعوثين في أمريكا في حدود مبلغ ٢٥ ألف دولار .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدير برئاسة الجمهورية في ٩ المحرم سنة ١٣٨٠ (٣ يولييه سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار نائب رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٣ لسنة ١٩٦٠

حول تعيين موظف في وزارة الزراعة

نائب رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على قانون الموظفين الأسامي رقم ١٣٥ لسنة ١٩٤٥ وتعديلاته ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٧٤ لسنة ١٩٥٨ بشأن تفويض الوزراء في بعض الاختصاصات ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٩٥٧ لسنة ١٩٥٩ ؛